

بوجه ما استدله في اثبات الخيرة بان يقابلها
وطبقه للمادة وضع بالنسبة الى ما تحتها يكون
ذلك الامن طبيعة والتي ان الاضوية في غير على حال
غير الوضع بل يجوز ان يكون تلك المادة وضعا كما في
قوله لانه المكان عندهم قريب من موهبه الله في
نفس الشريف الحق في هذا شرح الجسيم الى العائن
فالظن ان هذا المعنى من اصطلاحات العلم لان
القوم اذ قال قس سره ان العامة تطلق لفظ
على ما يتحر عليه الجسم ويمنعه من الزوال فذلك
يجعل الارض مكانا للجدان ولا يكون الهدوء الجبل
به مكانا اذا وضع قس على ارضية بمقدار درج
يكن مكانه الا ذلك القدر الذي يمنعه من الزوال
عنه انتهى وفيه ان السيد قس سره ذكر في كتابه
كلمة المعنى موافقا لما نقله الرابع عن الحق الطوس
اذ ذكر هناك واما عند المتكلمين فالخيرة هي الخيرة التي
منها

من شأنه ان ينقله الجسم والمكان هو ما استقر عليه
الجسم كالأرض للبرية وما هي حاشية التربة من نسبة
الغرض المذكور الى العامة لا ينافي وقبح الاصطلاح عليه
اذ كثيرا يكون اصطلاحات من عطفه للمصطلحات كقولهم
من كلام الشيخ اه قال الشيخ في النجاة ان لكل جسم قبرا
ومكانا طبيعيا لانه اما ان يكون كل مكانا طبيعيا او يكون
كل مكانا له علاقة له من حيث الطبيعة او يكون كل مكانا له
لا طبيعيا ولا صافيا طبيعيا وفيه بالمكان هي المكان
والخيرة هي قسره ان هذا اصطلاحه وما يظهر من
الشياء ناظر الى اصطلاح وقوله الحق ناظر الى امر
قوله لانا لو فرضا عدم تأخير القياس الملائمة من جهة
لانه يجوز ان يكون القياس جميع الاجسام وعلى تقديره
انضامها لا يكون سطح ولا من وجهه ما به الامتياز قوله
اي الاصله الخارجية الموهوم من الشياء ان الطبيعي الخ
من ان يعرض الشئ لانه اهلية اوله لانه المستند